

فأمس أن يضم هذا القانون بحاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما
صدر بقرار القبة في ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٤ (٥ يونيو سنة ١٩٤٥)

فاروق

فأمس حضرة شاھب البللة

وزير الأشغال العمومية وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
شحود غالب هكيم هشود هشمي القرانى

قانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتناد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

لحسن فاروق الأول ملك مصر

لهذر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ١٤
"وزارة المواصلات" الفرع ٣ "مصلحة التلفارات والتليفونات" باب ٢
"مصرفات عامة" اعتناد إضافي قدره ٥٠٠٠ جنيه (خمسة آلاف جنيه)
زيادة على البند ١٦ "الإذاعة اللاسلكية" لتحسين برامج الإذاعة الإسلامية .

لويؤخذ هذا الاعتناد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - أهل وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منها

في اختصاصه .
فأمس أن يضم هذا القانون بحاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار القبة في ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٤ (٥ يونيو سنة ١٩٤٥)

فاروق

فأمس حضرة شاھب البللة

وزير المواصلات وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
براهيم لسوق الباطله هكيم هشود هشمي القرانى

قانون رقم ٢٣ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتناد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

لحسن فاروق الأول ملك مصر

لهذر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ قسم
١٥ "وزارة الدفاع الوطنى" الفرع ١ "الديوان العام والجيش" باب ٢
"أعمال جديدة" اعتناد إضافي قدره ١٥٠,٠٠٠ جنيه (مائة وخمسون ألف
جنيه) توسيع مطار المطاطه .

قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتناد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

لحسن فاروق الأول ملك مصر

لهذر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ٩
"وزارة الداخلية" فرع ١ "الديوان العام" بند ١١ "مصرفات عامة" اعتناد
إضافي قدره ١٢٠٠٠ جنيه (اثنا عشر ألف جنيه) زيادة على الاعتناد
المخصص لهذا الفرض .

لويؤخذ هذا الاعتناد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - أهل وزير الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منها
في اختصاصه .

فأمس أن يضم هذا القانون بحاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار القبة في ٢٤ جمادى الثانية سنة ١٣٦٤ (٥ يونيو سنة ١٩٤٥)

فاروق

فأمس حضرة شاھب البللة

وزير المالية وزير مجلس الوزراء
هكيم هشود هشمي القرانى شحود هشمي القرانى

قانون رقم ٢١ لسنة ١٩٤٥

فتح اعتناد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥

لحسن فاروق الأول ملك مصر

لهذر مجلس الشيوخ و مجلس النواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا
عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٤ - ١٩٤٥ القسم ١٢
"وزارة الأشغال العمومية" فرع ٦ "مصلحة المجرى الرئيسي" باب ٢
"مصرفات عامة" اعتناد إضافي قدره ٦٢٥٠٠ جنيه (اثنان وستون ألفا
ونصفها جنيه) لتسوية التعاززات في بعض بنود الباب المذكور .

لويؤخذ هذا الاعتناد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

شادة ٢ - أهل وزير المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون
كل منها فيما يخصه .